

كيف تدفع كفارة الصيام اذا اخرجت فى غير بلد/الاثنين/)5/4/1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يقول صاحبه وهو اخ كريم انا مقيم في امريكا دخليه بالدولار جميع مدخراتي بالدولار املك النصاب ادفع زكاة مالي بالدولار. جيد لحد كده الكلام ماشي سليم - [00:00:00](#)

نظرا لتعسر الاوضاع في لبنان احببت ان ارسل جزءا من الزكاة الى لبنان. المشكلة ان سعر الصرف سعر صرف الدولار الرسمي الف وخمسمية ليرة يختلف عن صرف المصرف تلت تلاف وتسعمية وعن سعر - [00:00:17](#)

الصرافة عشرة الاف تدي بعض الايجارات في لبنان عقودها بالدولار لكن بعد الازمة لم يلتزم المستأجر بالدولار ويدفع بالليرة على فعل الصرف الرسمي وسؤاله هل يجوز دفع الزكاة من هذه المقبوضات على سعر الصرف الرسمي ام على - [00:00:36](#)

تقدير المال على سعره المتداول في السوق السوداء علما بانني اقبض بالليل اقبض بالليرة بالسعر الرسمي. الجواب عن هذا يا رعاك الله. الزكاة تجب في موجوداتك الفعلية من المال وقيمها الحقيقية. اموالكم في امريكا بالدولار اي تزكيها بالدولار. ان وجهت بعض هذا المال الى لبنان - [00:00:59](#)

وصرفته تخرجه كما قبضته عند الصرف. بصرف النظر عن السعر الرسمي او غيره. فما قبضته في يدك بعد صرفه هو حق الفقراء والمساكين ايا كان وليس هذا مجال لاسترباح او غيره - [00:01:24](#)

وما قبضته في لبنان بالليرة اللبنانية تزكيه بالليرة اللبنانية كما قبضت ايا كان العقد الرسمي الذي بينك وبين المستأجر ما دام لم يلتزم به. فالعبرة بما قبضت فهو حقيقة لا بما هو موجود على الاوراق ولم ينفذ. فلا تتكلف في هذه ولا تلك لا - [00:01:43](#)

يكلف الله نفسا الا ما اذاها والله تعالى اعلى واعلم - [00:02:11](#)